العدالة في فصل بعد ذلك واذا ثبت عدالة الشاهد ثم شهد
في واقعة اخرى قال في الروضة ان لم يطل الزمان حكم
بشهادته ولا يطلب تعديله ثانيا وان طال فوجهان
اصحهما يطلب تعديله ثانيا لان طول الزمان يغير
الاحوال ثم يجتهد الحاكم في طوله وقصره انتهى قال في
الخادم ان الخلاف في الطول في غير الشهود المرتبين عند
الحاكم اما هم فلا يجب طلب التعديل قطعا قاله الشيخ
عز الدين في قواعده انتهى وهو حسن وقال في العدة
اذا استفاض فسق الشاهد بين الناس فلا حاجة
الى البحث والسؤال **ولا تقبل شهادة عدو على عدوه**
لحديث لا تقبل شهادة ذي غمر على اخيه رواه ابو داود
وابن ماجة باسناد حسن والغمر بكسر الغين الغل
والحقد ولما في ذلك من التهمة ننبه المراد
بالعداوة الدنيوية الظاهرة لان الباطنة لا يطلع
عليها الا علام الغيوب وفي معجم الطبراني ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال سيأتي قوم في آخر الزمان
اخوان العلانية اعداء السريرة بخلاف شهادة له
اذ لا تهمة والفضل ما شهدت به الاعداء وعدو الشخص
من يحزن لفرحه ويفرح لحزنه وقد تكون العداوة
من الجانبين وقد تكون من احدهما فيختص رد شهادته
على الآخر ولا يشترط ظهورها بل يكفي ما يدل عليها

من

من الخاصمة ونحوها كما قاله البلقيني تابعا للاكثرين المختصر
اما العداوة الدينية فلا توجب رد الشهادة فتقبل شهادة
المسلم على الكافر وشهادة السني على المبتدع وتقبل
من مبتدع لا يكفره ببدعته كمنكري صفات الله
تعالى وخلقه افعال عباده وجواز رؤيته يوم القيامة
لاعتقادهم انهم مصيبون في ذلك لما قام عندهم
بخلاف من يكفره ببدعته كمنكري حدوث العالم
والبعث والحشر للاجسام وعلم الله تعالى بالمعدوم
وبالجزئيات لانكارهم ما علم مجيء الرسول به ضرورة
فلا تقبل شهادتهم ولا شهادة من يدعو الناس الى
بدعته كما لا تقبل روايته بل اولى ولا شهادة خطابي
لمثلدان لم يذكر فيها ما يبقى احتمال اعتماده على قول
المشهود له لاعتقاده انه لا يكذب فان ذكر فيها
ذلك كقوله رأيت او سمعت او شهد لمخالفته قبلت
لزوال المانع **ولا تقبل شهادة والد وان علا لولده**
وان سفل **ولا تقبل شهادة ولد وان سفل لوالده**
وان علا للتهمة ولو قال المصنف ولا تقبل شهادة
الشخص لبعضه لكان اخصر وافهم كلامه قبول شهادة
الوالد على ولده وعكسه وهو كذلك لانتفاء التهمة
ننبه يستثنى من ذلك ما اذا كان بينه
وبين اصله او فرعه عداوة فان شهادته لا تقبل له ولا

ولا شهادة من يدعو الناس الى المعتقد
الفاسد كالرافضي فاذا قبلت شهادته
فتبين روايته خلافا للشارح وان
تعمد موحوي

قوله خطابي اي اصحابه ابي
الخطاب الكوفي كان يقول بالوهية
جعفر الصادق ثم ادعاها لنفسه
زيادي التنبكتي مرحومي